

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني : قال عليه السلام : .
- " لا صدقة إلا عن ظهر غنى " قلت : رواه أحمد في " مسنده " (1) حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا صدقة إلا عن ظهر غنى واليد العليا خير من السفلى وابدأ بمن تعول وذكره البخاري في " صحيحه - تعليقا في كتاب الوصايا " (2) فقال : وقال النبي عليه السلام : " لا صدقة إلا عن ظهر غنى " انتهى . وهو في " الصحيحين " (3) بغير هذا اللفظ فرواه البخاري من حديث أبي هريرة B مرفوعا : خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول انتهى . ورواه مسلم (4) من حديث حكيم بن حزام مرفوعا : أفضل الصدقة - أو خير الصدقة - عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول انتهى .

- (1) أحمد في " مسنده " ص 230 - ج 2 ، وهو في " المعتمر " : ص 82 من حديث جابر أيضا .
- (2) البخاري في " الوصايا " - في باب تأويل قوله : { من بعد وصية يوصى بها أو دين } ص 384 .
- (3) البخاري في " باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى " ص 192 ، ولم أجد في مسلم .
- (4) مسلم في " الزكاة - في باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى " ص 332 ، والبخاري في " باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى " ص 192